

## 243637 - حكم الشك في نزول المذي .

### السؤال

من شك في خروج المذي ، وغلب خروج المذي ، ثم تساوى ثم غلب الظن في خروجه ماذا يفعل ؟

### الإجابة المفصلة

من شك في خروج المذي منه فلا يلتفت إلى هذا الشك ، ولا يفتش نفسه ؛ لئلا يجلب الوسواس ، ولو غلب على ظنه خروجه ، حتى يتيقن خروجه ، لأن الأصل الطهارة وعدم خروج شيء ، فلا ينتقل عن هذا الأصل إلا باليقين .

وقد سئل الشيخ ابن باز رحمه الله :

أثناء خروجه من البيت لصلاة الفجر أحس بخروج المذي أثناء المشي دائما ، وبعض الأيام بعد خروجي من المسجد إذا لمست القضيب وجدت به مذي قد خرج بالرغم من المبالغة في الوضوء.

فأجاب: ” إن كان خروج المذي عارضا فينبغي علاجه ، بأن تستنجي منه عند الاستنجاء ، وترش ما حول الفرج عند الوضوء ، تحمل ما قد يقع في نفسك على هذا ، حتى تجزم يقينا بما خرج من شيء .

وما دام عندك أدنى شك : أعرض عن هذا ، ولا تلمس السراويل ، ولا تنظر في شيء .

أما إذا كان هذا دائما مستمرا ، هذه الرطوبة : فهذا من جنس السلس ؛ عليك أن تتوضأ إذا دخل الوقت ، وتصلي بحسب حالك ، إذا كان المذي مستمرا .

أما إذا كان يعرض عند الخروج من البيت بعض الأحيان : فهذا مثل البول أو الريح ، إن خرج شيء : انتقض الوضوء ، وإن لم يخرج شيء فالحمد لله .

وما دام عندك شك ، ولو قليلا ، ولو واحد في المائة : لا تلتفت إلى هذا الشيء ؛ واحمله على الوهم ، وأنه ليس بصحيح ” انتهى من ”

مجموع فتاوى ابن باز ” (20 / 29) .

والنصيحة لك : ألا تكثر من الافتراضات ، والتدقيقات ؛ بل أعرض عن الوسواس بالكلية ؛ فإنها متى استمكنك منك : أوشكت أن تفسد عليك أمرك كله .

ومتى شعرت أنها سببت لك معاناة ، فراجع طبيبا مختصا ، فإن الوسواس مرض معروف ، وله علاجه المعروف أيضا عند الأطباء .

والله أعلم.